

حاشية السندي على النسائي

931 - بضعة وثلاثون بكسر الباء وقد تفتح من الثلاث إلى التسع والحديث يدل على جواز التحميد للعاطس جهرا قوله .

932 - فسمعتة وأنا خلفه ظاهره الجهر بآمين فما نهنها أي منعها وكفها عن الوصول إليه قوله